

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

فإن الحكمة إقتضت تأخير نزوله فيعوضهم بمثله أو خير منه فى ذلك الوقت إلى أن يجيء وقت نزوله فينزله أيضا مع ما تقدم و يكون ما عوضه مثله أو خيرا منه قبل نزوله و أما ما أنزله إليهم و لم ينسخه فهذا لا يحتاج إلى بدل و لو كان كل ما لم ينسخه ^ا يأت بخير منه أو مثله لزم إنزال ما لا نهاية له .

و كذلك إن قدر أن المراد يؤخر نسخه إلى وقت ثم ينسخه فإنه ما دام عندهم لم يحتج إلى بدل يكون مثله أو خيرا منه و إنما البديل لما ليس عندهم مما أنسوه أو آخر نزوله فلم ينزله بعد و لهذا لم يجعل البديل لكل ما لم ينزله بل لما نسأه فأخر نزوله إذ لو كان كل ما لم ينزل يكون له بدل لزم إنزال ما لا نهاية به بل ما كان يعلم أنه سينزله و قد آخر نزوله يكونون فاقدية إلى حين ينزل كما يفقدون ما نزل ثم نسخ فيجعل سبحانه لهذا بدلا و لهذا بدلا و أما ما أنزله و أقره عندهم و آخر نسخه إلى وقت فهذا لا يحتاج إلى بدل فإنه نفسه باق و لو كان هذا مرادا لكان كل قرآن قد نسخه يجب أن ينزل قبل نسخه ما هو مثله أو خير منه ثم إذا نسخه يأتى بخير منه أو مثله فيكون لكل منسوخ بدلان بدل قبل نسخه و بدل بعد نسخه و البديل الذي قبل نسخه لا إبتداء لنزوله فيجب أن ينزل من أول الأمر فيلزم نزول ذلك كله فى أول الوحي و هذا باطل